جامعة المستقبل مادة الديمقراطية م.م سمارة عودة

كلية الصيدلة

المرحلة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

مفهوم الانتخابات

The Concept of Elections

تعد الانتخابات بمثابة الوسيلة الأساسية التي تؤهل الناس للمشاركة في إدارة الشؤون العامة لبلدانهم والتي بدورها تعتبر حقاً أساسياً من حقوق الإنسان كافحت من أجله الشعوب في جميع أنحاء العالم، و يعتبر حق الانتخاب في الدول الديمقراطية، من أهم الممارسات السياسية، فهي وسيلة لنقل السلطة بطريقة سلمية من شخص إلى آخر، أو مجموعة إلى أُخرى.

تختلف إجراءات ونظم الانتخابات من بلدٍ لآخر، إلا أن هناك أسساً معينة يجري العمل بها في كثير من البلاد، ونظرا لأهمية ظاهرة الانتخابات لإرساء قواعد الديمقراطية في المجتمع سنتطرق إليها في هذه المحاضرة.

تعريف الانتخابات:

هناك العديد من التعاريف القانونية، والسياسية المختلفة للانتخابات نذكر من بينها ما يلي:

في لسان العرب لابن منظور، الانتخاب من فعل نخب، "ونخب: أي أنتخب الشيء أختاره، والنخبة ما اختاره منه ونخبة القوم ونخبتهم خيارهم، والنخب النزع والانتخاب الانتزاع والانتخاب الاختيار والانتقاء من النخبة.

أما اصطلاحاً فيعرف الانتخاب بأنه اختيار شخص من بين عدد من المرشحين ليكون نائباً يُمَثِّل الجماعة التي ينتمي إليها، وكثيراً ما يطلق على الانتخاب اسم (اقتراع) أي الاقتراع على اسم معين، ويعد الانتخاب حقاً عاماً للمواطنين وليس لسلطة من السلطات أن تحرم المواطن من ممارسته ما دام مستوفياً شروط السن والعقل واعتبارات الشرف "ليس مجرما محكوماً عليه"، فضلاً عن شرط الجنسية.

كما عرف الدكتور صلاح الدين فوزي الانتخاب بأنه: "الإجراء الذي به يعبر المواطنين عن إراداتهم ورغبتهم في اختيار حكامهم ونوابهم البرلمانين من بين عدة مرشحين".

و بذلك فالانتخابات هي إجراء دستوري لاختيار الفرد، أو مجموعة من الأفراد لشغل منصب معين.

التطور التاريخي لمفهوم الانتخابات:

الانتخابات في الديمقراطيات القديمة:

لم يكن للانتخاب في الديمقراطيات الإغريقية والرومانية دوراً بارزاً لأن الحقوق المدنية والسياسية كانت محصورة في عدد قليل من السكان أما الباقون فهم عبيد ليست لهم أي حقوق. كانت الديمقراطية في ذلك الوقت مباشرة؛ حيث يجتمع معظم سكان الدولة في الساحة العامة ليعقدوا اجتماعاتهم ويتخذون قراراتهم الهامة ثم يتم التصويت مباشرة دون وساطة النواب، فكان الاعتقاد السائد لديهم أن القرعة تترك الأمر لإرادة الآلهة تختار من تشاء، وهذا يعكس الشعور بالمساواة بين المواطنين، وأسلوب القرعة يستعمل حتى في الديمقراطيات الحديثة إذ يتم اختيار القضاة الإقليميين في الولايات المتحدة الأمريكية بالقرعة كذلك في فرنسا يتم تعيين أعضاء المحاكم التجارية والمجالس التجارية، وفي انجلترا يتم تعيين هيئات المحلفين بواسطتها...

الانتخابات في القرون الوسطى:

أدى انهيار الإمبراطورية الرومانية إلى تقلص فكرة السلطة العامة في أوروبا وانتشار نظام الإقطاع والطبقية فكانت الحياة الفردية جزء لا يتجزأ من الجماعات التي ينتظم فيها الفرد وتتولى حمايته، وكان الفرد لا يتمتع بحقوقه إلا عن طريقها "الجماعة" وكان دور الجماعة هو التمثيل؛ فعندما يشعر الملوك بأنهم بحاجة إلى تأييد المحكومين كانوا يدعون إلى مجالسهم ممثلين عن تلك الجماعات، فلم يكن الغرض الأساسي من التمثيل المشاركة في الحكم واقتصر دور الممثلين على إقرار الضرائب الجديدة المطلوب طرحها، بيان المخالفات التي يرتكبها الموظفين الملكيون، حماية الامتيازات الخاصة بالجماعة . وعليه لم يكن يساهم الشعب في ممارسة السلطة العامة بالرغم من أنه كثيرا ما يتم اختيار الممثلين عن طريق الانتخاب، فكانت سيطرة الملك على السلطة تحول دون مساهمة الممثلين فعليا في ممارسة السلطة.

الانتخابات في الديمقراطيات الحديثة:

تم الربط بين الديمقراطية والتمثيل في القرن الثامن عشر مع ظهور نظريات السيادة الشعبية عن طريق الانتخاب؛ وذلك لاستحالة تطبيق الديمقراطية المباشرة لعدم إمكانية جمع كل المواطنين في جمعية عامة في الدول الكبرى، فمن جهة تزايد عدد الناخبين ومن جهة أخرى تشعبت حاجات الشعب وتعقدت أمور الحكم، الأمر الذي يستدعي توفر الخبرة الفنية و الدراية، ولم تكن الجمعيات العامة كافية لتناول أمور الدولة إضافة إلى إمكانية التأثير على المصوتين، لأن التصويت يتم علانية وكان يأخذ بعين الاعتبار تأثير رجال الدين عليهم. وأمام هذه الانتقادات ظهر في أوروبا مفهوم جديد هو الديمقراطية التمثيلية التي تفترض بطبيعتها انتداب ممثلين من الشعب لتولي الحكم عنه، لأن الشعب لا يستطيع ممارسة الحكم مباشرة عن طريق الانتخاب، الذي كان الوسيلة الوحيدة للشعب لانتقاء من يثق بهم. وفي نفس السياق شهد القرن التاسع عشر الميلادي نضالًا في سبيل الديمقراطية والمطالبة بتوسيع الانتخابات للوصول إلى الاقتراع العام فأصبح هناك تلازم بين الديمقراطية وحق التصويت وسائر الحقوق الفردية، إلى أن أصبحت الانتخابات الأداة الأساسية للحفاظ على انتقاء الحكام وتوليهم الحكم بطريقة شرعية.

طبيعة الانتخابات:

١- الانتخابات حق: يعتبر الانتخاب حق لكل فرد في المجتمع ويترتب على ذلك تطبيق مبدأ الاقتراع العام أي مساهمة جميع أفراد المجتمع البالغين سن الرشد في الانتخاب، و لكن بما أنه حق شخصي فلا يترتب عليه أي إلزام، أي أن للفرد حق في أن يمارس هذا الحق ويشترك في عملية الانتخابات ويدلي برأيه، أو من حقه أيضاً أن يمتنع عن ذلك.

٢- الانتخابات وظيفة اجتماعية: خشية من تطبيق مبدأ الاقتراع العام ومشاركة جميع أفراد الجماعة في الحياة العامة وطمعاً في احتكار السلطة بين يديها فقد عمدت الطبقة البورجوازية بعد الثورة الفرنسية إلى المناداة بمبدأ سيادة الأمة بدلًا من مبدأ السيادة الشعبية، ومبدأ سيادة الأمة يقول بأن السيادة الشعبية لا تعود إلى أفراد الجماعة وإنما إلى شخصية معنوية مستقلة عن الأفراد الطبيعيين، وهذه الشخصية المعنوية هي الأمة، وإن الأفراد الذين يمارسون عملية الانتخاب والتصويت إنما يقومون بذلك نيابة عن الأمة ويؤدون وظيفة وهم لا يحصلون على هذا الحق إلا من الدستور ومن قوانين الدولة التي لا تعترف بهذا الحق لا لمن تراهم أهلا لذلك، أليس هناك حق للفرد ولا للجماعة بالانتخاب و إنما يحصل أفراد معنيون تتوفر فيهم شروط معينة على حق التصويت من خلال القوانين التي تصنعها الدولة.

٣- سلطة قانونية: يرى بعض الكتاب أن الانتخاب ليس بحق ولا وظيفة اجتماعية وإنما هو سلطة قانونية مصدرها الأساسي هو الدستور الذي ينظمها من أجل إشراك المواطنين في اختيار الحكام.

خصائص الانتخابات:

هناك عدّة مميزات أو خصائص للانتخابات الديمقراطيّة، وهذه الميزات هي:

١- الانتخابات عامّة: بمعنى أنّه يحقّ لكلّ مواطن أن يَنتخِب وأن يُنتخَب. وفي بعض الأحيان هناك تقييدات لهذا الحقّ (أن تَنتخِب وأن تُنتخَب)، لكنّ هذه التقييدات تكون قليلة بقدر الإمكان، مثل قيد السن و غيرها.

٢- الانتخابات متساوية: ومعنى ذلك أنّ لكلّ ناخب صوتًا واحدًا. فصوت المثقّف يساوي صوت غير المثقّف، وصوت الغنيّ يساوي صوت الفقير.

٣- الانتخابات دورية: بمعنى أن الانتخابات تعود وتتكرّر بعد مرور مدة معينة من الزمن وهذه المدة منصوص عليها في القانون. كذلك، هناك قواعد تتقرّر وفقها هذه الدوريّة بالنسبة للانتخابات.

٤- الانتخابات سرّيّة: هناك وسائل تهدف إلى ضمان وتأمين سرّيّة الانتخاب، بحيث لا تكون هناك إمكانيّة لممارسة ضغط غير لائق وغير عادل على الناخب وإقناعه بالتصويت لمرشّح معيّن عبر استخدام وسائل غير لائقة ومرفوضة. مثلاً، يتمّ وضع ورقة التصويت في مغلَّف

غير شفّاف ومغلق، ويكون هناك ستار يحجب المصوِّت عن الأنظار ويحول دون إمكانيّة مشاهدة ورقة التصويت الّتي وضعها، وبالتالي معرفة المرشّح أو الحزب الّذي صوّت لصالحه.

٥- الانتخابات نزيهة وعادلة: والمقصود بذلك أنّها تجري وفق قواعد متّفق عليها وحسب قوانين الدولة.

٦- الانتخابات تعبّر عن حرّيّات المواطن: حرّيّة التعبير والإدلاء بالرأي، إبداء التسامح وعدم التعصّب تجاه الآراء المختلفة، حرّيّة الانتظام (في حزب أو حركة) والتنظيم السياسيّ.

يشارك في الانتخابات حزبان على الأقلّ، أو مرشّحان على الأقلّ؛ ليتسنى للمواطن الاختيار من بين البدائل المعروضة أمامه.

معايير نزاهة الانتخابات:

سنتطرق في ما يلي إلى أبرز معايير أو مؤشرات الانتخابات النزيهة:

١- حق الاقتراع العام: ترتبط الانتخابات الديمقراطية التنافسية بحق الاقتراع العام، أي حق كل المواطنين البالغين المسجلين في الاقتراع في الانتخابات دون تمييز على أساس اللون أو الأصل أو العرق أو المكانة الاجتماعية أو النوع أو اللغة أو الدين أو المذهب. ويرتبط بحق الاقتراع العام قاعدة أن لكل ناخب صوت واحد.

٢- تسجيل الناخبين بشفافية وحياد: على الرغم من أن تسجيل الناخبين في سجلات انتخابية ليس شرطاً ضرورياً للانتخابات الديمقراطية، إلا أنه يعمل على تحقيق هدفين رئيسيين هما:

- فالتسجيل يُوفر آلية للنظر في المنازعات التي قد تُثار في شأن حق الفرد في التصويت، وذلك بشكل منتظم وقبل يوم الانتخابات ذاته، وهذا بالطبع يكتسب أهمية كبرى في الحالات التي يحاول شخص ما- لا يمتلك الحق في التصويت - أن يُدلي بصوته في الانتخابات، أو عندما يحاول شخص أن يمارس حقه مرتين.

- ومن ناحية أخرى فإن تسجيل أسماء الناخبين في سجلات انتخابية يُمكّن الهيئة المشرفة على إدارة الانتخابات من تنظيم أعمالها المتصلة بتحديد الدوائر الانتخابية وتوزيع القوة البشرية المشرفة على الدوائر المختلفة.

٣- الحياد السياسي للقائمين على الانتخابات: من أبرز معايير نزاهة الانتخابات الديمقراطية حياد القائمين على إدارتها في جميع مراحلها بدءاً من الإشراف على عملية تسجيل الناخبين والمرشحين، ومروراً بإدارة يوم الانتخابات، وانتهاءً بعملية فرز الأصوات وإعلان نتائجها النهائية، والإشراف على حق الناخبين والمرشحين في الشكوى والتظلم أو الطعن.

٤- قانون انتخابي عادل وفعّال: تستند نزاهة عملية إدارة الانتخابات، بشكل رئيسي، على القانون الانتخابي الذي ينظم عملية الانتخابات في مراحلها المختلفة، ويتيح لكل أطراف العملية الانتخابية من ناخبين ومرشحين ومشرفين، الوقوف على الكيفية التي يتم من خلالها إدارة الانتخابات والإعلان عن نتائجها.

٥- دورية الانتخابات: وتعني سمة الدورية تطبيق القواعد والإجراءات الانتخابية ذاتها – والمحددة مسبقاً - على جميع الناخبين والمرشحين بشكل دوري ومنتظم وغير متحيز لفئة أو جماعة معينة، ويستند هذا المبدأ إلى سمة رئيسية من سمات الديمقراطية وهي أن تقلد المناصب السياسية تُحدد زمنياً بفترات محددة.

أنواع النظم الانتخابية

توجد انظمة عديدة للانتخابات، فهي اما ان تكون مباشرة واما غير مباشرة حسب عدد المراحل التي يتم بها اختيار من يتولى السلطة. ويمكن ان يكون فرديا او بالقائمة حسب اختلاف سعة المناطق الانتخابية وعدد النواب لكل منطقة انتخابية .

والانتخاب بالقائمة يكون بالاغلبية او بالتمثيل النسبي. وسنبحث هذه الطرق كلاً على انفراد مع بيان مزاياها وعيوبها :

اولاً: لانتخاب المباشر والانتخاب غير المباشر:

يكون الانتخاب مباشراً اذا تم من قبل الناخبين انفسهم بغير واسطة ويكون الانتخاب غير مباشر اذا اقتصرت مهمة الناخبين على انتخاب طائفة ثانية يسمون بالمندوبين الذين يتولون انتخاب من يتولى السلطة، ويقال بصدد الانتخاب غير المباشر انه يساعد على حسن اختيار النواب لان جمهور الناخبين بطبيعته عاطفي وتنقصه الخبرة في الشؤون السياسية وفي تقدير كفاءة المرشحين .

ولكن الاخذ بالانتخاب غير المباشر يؤدي الى التقليل من اهتمام الشعب بالشؤون السياسية. وعلى العكس منه هناك الانتخاب المباشر الذي يرفع من مدارك المواطنين الوطنية كونه يفسح المجال للمشاركة الفعلية في الحياة السياسية، فضلاً عما تقدم فان الانتخاب المباشر اقرب الى تحقيق الديمقراطية من الانتخاب غير المباشر، فان معظم الدول في عصرنا تأخذ بنظام الانتخاب المباشر.

ثانياً: الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة

يفترض في الانتخاب الفردي تقسيم البلاد الى دوائر انتخابية صغيرة يجري تمثيلها في البرلمان بنائب واحد مثلاً (٥٠٠نائب ل ٥٠٠ منطقة انتخابية).

اما الانتخابات بالقائمة فانه يفترض تقسيم البلاد الى دوائر انتخابية كبيرة تمثل كل دائرة بعدد من النواب يدرج الناخب اسماءهم في قائمة وتتركز اوجه المفاضلة بين الطريقتين في صغر او كبر الدائرة الانتخابية فصغر الدائرة الانتخابية في الانتخاب الفردي يجعل لها ميزة تسهيل مهمة الناخب والنائب على السواء فالناخب يكون على اتصال بالمرشحين فيسهل عليه انتخاب من يريد والنائب يكون على اتصال بالناخب فيسهل عليه انتخاب من يريد. والنائب يكون على اتصال بالناخبين مما يسهل عليه التعرف على احتياجاتهم ورغباتهم وحاجات دائرته الانتخابية.

للانتخاب الفردي سلبياته ومن بينها :

١-تأثر الناخب بالاعتبارات الشخصية .

٢- خضوع النائب للرغبات "المحلية" للناخبين، على حساب قضايا الصالح العام .

٣- سهولة التأثير على الناخبين من جانب الحكومة والمرشحين بالإغراء او التهديد .

اما الانتخاب بالقائمة فله المزايا الاتية :

١- ان الاخذ بالانتخاب بالقائمة يزيد من اهتمام الناخبين في الشؤون السياسية ويضاعف شعورهم بالمسؤولية .

٢- ان الانتخاب بالقائمة يخفف من ضغط الناخبين على النواب وكذلك يسمح بالأخذ بالتمثيل النسبي الذي يؤدي الى تمثيل معظم الفئات السياسية على اختلاف آرائها ومبادئها بينما الاخذ بالانتخاب الفردي لا يؤدي الى تمثيل الاقليات السياسية .

ثالثا: الانتخاب بالاغلبية والانتخاب بالتمثيل النسبي

الانتخاب بالاغلبية سواء كان فرديا او بالقائمة يفترض فوز من ينال اكثرية الاصوات. والقاعدة المعمول بها في معظم الدول هي الحصول على اغلبية اصوات الناخبين في الدائرة الانتخابية لصالح المرشح الفردي او للقائمة.

فإذا فرضنا ان دائرة انتخابية عدد اصوات ناخبيها 10.001 صوتا وكانت) نتيجة التصويت حصول احد المرشحين على النصف + واحد (5001) صوت هذا يعني خسارة الثاني وبذلك تُضيع في النتيجة ارادة 5000 ناخب.

اما اذا كانت الاغلبية المطلوبة اغلبية نسبية فحسب فان النتائج تكون أسوأ.. بكثير، لنفرض تقدم ثلاثة مرشحين في المنطقة الانتخابية التي اخترناها سابقا. يحصل الاول (4501) صوت والثاني على (3500)صوت والثالث على (2000) صوت ففي هذه الحالة يفوز الاول ويخسر المرشحان الاخران بالرغم ان مجموع ما حصلا عليه من الاصوات يشكل الاغلبية الفعلية. ومثل هذه النتائج الشاذة تظهر ايضا في الانتخابات بالقائمة. بمعنى ان الحزب الفائز يحصل على جميع مقاعد الدائرة بينما الاحزاب الاخرى لا تُمثل اصلا في البرلمان. ولقد ادت هذه النتائج الشاذة الى ايجاد طرق تضمن تمثيل الاقليات السياسية في البرلمان أهمها وهي:

رابع: طريقة التمثيل النسبي

تفترض هذه الطريقة الانتخاب بالقائمة وتقضي بضرورة تمثيل الاحزاب بالبرلمان بنسبة حصولها على الاصوات.

فاذا فرضنا ان دائرة بها (2001) صوتا وان النتيجة كانت حصول احد الاحزاب على (1001) صوتا وحصول حزب ثانٍ على (600)صوت وحصول حزب ثالث على (400)صوت وكانت عدد المقاعد (١٠) عليه تكون حصة مقاعد كل من الاحزاب المشاركة في هذه

الدائرة حسب نسبة الاصوات الحاصلة عليها... فطريقة التمثيل النسبي تقضي بان ينال الحزب الاول (5)مقاعد والحزب الثاني (3) مقاعد والحزب الثالث (2)مقعد.

خامسا: طرق أخرى كطريقة هوندك وسانت ليكو: وطريقة هوندك أقرب إلى القائمة المفتوحة والدوائر المتعددة والذي يعد من الأنظمة الانتخابية التي تلبي طموح القوائم الكبيرة وتحافظ على وحدتها دون ان تشتت أصوات الناخبين .

أما سانت ليكو: تشابه هونك وتاخذ الأرقام الفردية وتسلسل الكيانات حسب قوتها ولكنها تلبي طوح القوائم الصغيرة وتدعمها من حيث القوة.

أما الانتخابات في العراق فقد جرت

- انتخاب الجمعية الوطنية وانتخاب مجلس النواب ١٥/ ٢٠٠٥/١٢ فقد كانت وفق نظام التمثيل النسبي والقوائم مغلقة والعراق دائرة انتخابية واحدة٧/٣/ ٢٠١٠ كانت وفق نظام التمثيل وفي انتخاب الدورة الثانية في النسبي والقوائم المفتوحة ولكن التأشير لناخب واحد والعراق دائرة انتخابية واحدة

- في انتخابات الدورة الثالثة في ٢٠١٤/٤/٣٠و الرابعة في ٢٠١٨/٥/١٢ مجلس النواب كانت وفق نظام التمثيل النسبي وفق القوائم المفتوحة وباعتماد طريقة سانت ليكو المعدلة والعراق دوائر انتخابية متعددة على عدد المحافظات (١٨) دائرة انتخابية مقابل تحكم الأحزاب والكيانات الكبيرة في المشهد السياسي العراقي.

أما في قانون الانتخابات العراقي الجديد الذي اقر في ٢٠١٩/١١/٢٤ إن أهم ما يميز القانون الجديد هي الانتقال من طريقة التمثيل النسبي، باعتبار كل محافظة دائرة انتخابية واشتراط الترشح بواسطة القوائم الانتخابية، إلى الترشيح الفردي، بعيداً عن القوائم والأحزاب، وفي دوائر انتخابية صغيرة، وإلغاء العمل وفق آلية نظام سانت ليكو، الأمر الذي يمثل فرصةً كبيرة للتغيير السياسي وإنهاء سطوة الكتل والقوائم التقليدية الكبيرة .